

21561 - ما حكم الدعاء باللهجة العامية ؟

السؤال

ما حكم الدعاء باللهجة العامية ؟.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

سئل شيخ الإسلام ابن تيمية :

عن رجلٍ دعا دعاءً ملحوناً ، فقال له رجل : ما يقبل الله دعاءً ملحوناً ؟

فأجاب :

من قال هذا القول فهو آثمٌ مخالفٌ للكتاب والسنة ولما كان عليه السلف ، وأما مَنْ دعا الله مخلصاً له الدين بدعاءٍ جائزٍ سمعه الله وأجاب دعاه ، سواء كان معرباً أو ملحوناً ، والكلام المذكور لا أصل له ، بل ينبغي للداعي إذا لم يكن عادته الإعراب أن لا يتكلف الإعراب ، قال بعض السلف : إذا جاء الإعراب ذهب الخشوع ، وهذا كما يكره تكلف السجع في الدعاء ، فإذا وقع بغير تكلف : فلا بأس به ، فإن أصل الدعاء من القلب ، واللسان تابعٌ للقلب ، ومَنْ جعل همته في الدعاء تقويم لسانه أضعف توجه قلبه ، ولهذا يدعو المضطر بقلبه دعاء يفتح عليه ، لا يحضره قبل ذلك ، وهذا أمرٌ يجده كلُّ مؤمنٍ في قلبه ، والدعاء يجوز بالعربية وبغير العربية ، والله سبحانه يعلم قصد الداعي ومراده ، وإن لم يقوِّم لسانه فإنه يعلم ضجيج الأصوات باختلاف اللغات على تنوع الحاجات.